



المشاورة الإقليمية لأوروبا والمجموعات الأخرى بودابست، ٣-٤ شباط/فبراير ٢٠١٥



ملخص الرؤساء المشاركين

عقدت المشاورة الإقليمية للقمة العالمية للعمل الإنساني لأوروبا والمجموعات الأخرى في بودابست، بهنغاريا بين ٣ و٤ شباط/فبراير ٢٠١٥. شاركت في رئاستها حكومتا هنغاريا وفنلندا (مضيفان مشتركان)، والمديرية العاملة للمفوضية الأوروبية للمعونة الإنسانية والحماية المدنية (ECHO)، ومكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (OCHA). وتماشياً مع نهج أصحاب المصلحة المتعددين لعملية عقد مؤتمر القمة، فإن المشاورة قد جمعت ٢٥٠ مشاركاً (مما جعلها المشاورة الإقليمية الأكبر حتى وقتنا هذا) من منطقة "أوروبا ومناطق أخرى"،^١ حيث يوجد من يمثل الدول الأعضاء؛ والأشخاص المتضررين؛ ومنظمات المجتمع المدني الدولية، والإقليمية، والمحلية؛ وحركة الصليب الأحمر والهلال الأحمر؛ والمنظمات غير الحكومية الدولية والوطنية؛ ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى؛ والمنظمات الإقليمية؛ ومنظمات الشتات؛ والقطاع الخاص، والمعاهد الأكاديمية. بالإضافة إلى حكومة الأردن، التي شاركت في استضافة المشاورة الإقليمية للشرق الأوسط وشمال أفريقيا في عمان في آذار/مارس ٢٠١٥، حيث حضرت بصفة مراقب.

^١ تشمل مجموعة القمة العالمية للعمل الإنساني (WHS) "لأوروبا والمجموعات الأخرى" ما يلي: ألبانيا، وأندورا، وأرمينيا، وأستراليا، والنمسا، وأذربيجان، وبيلاروس، وبلجيكا، والبوسنة والهرسك، وبلغاريا، وكندا، وكرواتيا، وقبرص، وجمهورية التشيك، والدنمارك، وإستونيا، وفنلندا، وفرنسا، وجورجيا، وألمانيا، واليونان، والكرسي الرسولي، وهنغاريا، وأيسلندا، وأيرلندا، وإسرائيل، وإيطاليا، ولافتيا، وليختنشتاين، وليتوانيا، ولوكسمبورغ، ومالطا، وجمهورية مولدوفا، وموناكو، والجبل الأسود، وهولندا، ونيوزيلندا، والنرويج، وبولندا، والبرتغال، ورومانيا، والاتحاد الروسي، وسان مارينو، وصربيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، وإسبانيا، والسويد، وسويسرا، والجمهورية اليوغوسلافية السابقة لمقدونيا، وتركيا، وأوكرانيا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية.

سبقت الاجتماعات مشاورات تحضيرية مع أصحاب المصلحة الذين يمثلون دوائرهم الانتخابية الأوسع. تستمر مشاورات أصحاب المصلحة في المنطقة، وسوف تصب في عملية انعقاد القمة ككل. وتجدر الإشارة هنا إلى أن المشاورة قد تم تنظيمها في بودابست حول المواضيع الأربعة التي يتناولها مؤتمر القمة، وهي: فعالية الجهود الإنسانية، والحد من التأثير بالأخطار وإدارة المخاطر، والتحول من خلال الابتكار، وتلبية احتياجات الأشخاص في حالات النزاع.

ويوجد توافق قوي بين المشاركين بشأن أهمية معالجة التعقيدات التي تنشأ عند تلبية احتياجات الأشخاص في حالات النزاع.

وجدير بالذكر أن هذه المناقشات العميقة بين الفرق الفرعية أدت إلى مجموعة من الاستنتاجات، التي انبثقت منها الاعتبارات الرئيسية التالية:

- التأكيد بشكل كبير على إبقاء الشعوب المتضررة كبؤرة للتركيز.
- الاعتراف بالمسؤولية الأساسية للحكومات باعتبارها الجهة المكلفة بمسؤولية حماية شعوبها.
- في حالة النزاع، يبقى الإطار القانوني الأساسي هو القانون الإنساني الدولي.
- الالتزام القوي بدعم المبادئ الإنسانية.
- التأكيد على دعم الاستجابة على المستويات المحلية، والوطنية، ودون الوطنية، فضلاً عن دعم عملية بناء القدرات، أينما كان الأمر ممكناً.
- الاعتراف بأهمية النهج المتميز وفقاً للسياق (النزاعات، والأزمات بطيئة التطور، وسريعة التطور، والممتدة).
- إحراز تقدم كبير في مجال تنسيق عملية التنمية والمعونة الإنسانية بشكل أفضل لدعم بناء القدرات وإيجاد حلول دائمة.
- أهمية تحسين التشغيل المتبادل* بين الجهات الفاعلة، وفقاً للفهم العام لمعايير التشغيل الرئيسية ونهجها.
- تمكين العمل الإنساني السريع، والمفتوح، والمبتكر، الذي ينصب حول تطور الفكر.
- الاعتراف بأن نجاح العمل الإنساني يتطلب التزاماً ومشاركة من جميع الجهات الفاعلة.

سيحتوي تقرير التشاور المتعمق، الذي سينشره الفريق التوجيهي الإقليمي في غضون الأسابيع القادمة، على مجموعة كاملة من التوصيات والملاحظات العامة. يشجع الرؤساء المشاركون جميع الجهات الفاعلة التي تنتمي لهذه المنطقة على دعم التوصيات، وتحويلها إلى إجراءات محددة، هذا بالإضافة إلى مشاركة الدروس المستفادة حول الخبرات التي تتمتع بها هذه الجهات.

تم تحويل الاعتبارات المذكورة أعلاه إلى التوصيات الناشئة التالية.



تلبية احتياجات الأشخاص في حالات النزاع

أ- مواجهة البيئة الإنسانية المتغيرة بشكل جذري.

تتغير البيئة التشغيلية للعمل الإنساني بشكل جوهري ويتزايد تعقدها. وأصبحت الحلول السياسية قليلة ونادرة. وصار التوافق حول المضي قدماً أمراً مربكاً.

- إعادة التأكيد على دور القانون الإنساني الدولي، والقانون الدولي للاجئين، والمبادئ الإنسانية.
- الاعتراف بوجود مساحة للتعاون والتميز بين الجهات الفاعلة، حيث يتغير نطاق الجهات الفاعلة والشبكات، بما يتطلب إعادة تعريف شروط المشاركة فيما بينها.

* لا يوجد تعريف متفق عليه، ولكن المصطلح في هذا السياق يعني تمكين مختلف الأنظمة والجهات الفاعلة من العمل معاً بشكل أفضل.

- متابعة الحوار حول المشاركة ورسم الحدود بين الجهات الإنسانية والسياسية لتعريف أدوارها ومسؤولياتها الخاصة، وتتضمن: (أ) تمديد المساحة الإنسانية: الحقوق السيادية مقابل الالتزامات السيادية؛ (ب) الحفاظ على التفاوت بين الأهداف السياسية، والعسكرية، والإنسانية؛ (ج) تجنب استغلال العمل الإنساني (على سبيل المثال التدخل العسكري المعبر عنه في المصطلحات الإنسانية؛ والمشروطة السياسية)؛ (د) التأكد من التعبير عن القضايا خلال استعراض عمليات الأمم المتحدة للسلام؛ (هـ) إعادة التأكيد على ضرورة الحوار الإنساني مع جميع الأطراف المتنازعة المحتملة على أساس المبادئ الإنسانية؛ (و) مواصلة القدرة على العمل لصالح الجهات الإنسانية في سياق تشريعات مكافحة الإرهاب.
- تحديد العوامل المحتملة المغيرة للأسلوب المتبع (على سبيل المثال القوى الناشئة، والقطاع الخاص، ومبتكرو التكنولوجيا والاتصالات) ومزاياها النسبية، وشروط المشاركة، وتشمل: الاستناد إلى المزايا النسبية للجهات الوطنية والمحلية الفاعلة؛ وتحديد المساحة المطلوبة لاتخاذ الإجراء حسب كل موقف.

ب- توفير الحماية بمركز العمل الإنساني.

- المشاركة في حوار يضم جميع الجهات الفاعلة، بما في ذلك الدول الأطراف والأطراف غير الحكومية في نزاع ما، لإبراز مسؤولياتها حول التطبيق الشامل لنطاق الصكوك والأطر المعيارية — ويشمل ذلك القانون الإنساني الدولي (IHL)، والقانون الدولي للاجئين، وقانون حقوق الإنسان، وقرارات مجلس الأمن، وغيرها من الصكوك — وتأييد اتخاذ جميع الخطوات اللازمة للتعامل مع حالات عدم الامتثال لهذه الصكوك، بما في ذلك مساءلة قادة الأطراف ذات الصلة حول حدوث مثل هذه الانتهاكات.
- التأكد من أن جميع الجهات المسلحة تضع الإجراءات موضع التنفيذ (في المبادئ، والتدريب، والتعليم)، بما في ذلك ما يحدث أثناء عمليات الإصلاح لقطاع الأمن، وهو الأمر الذي سينتج عنه احترام القانون الإنساني الدولي (IHL) بشكل أكبر.
- تعزيز وصول العمل الإنساني للأشخاص المشردين قسراً، ويشمل ذلك تمديد الأطر القانونية مثل الاتفاقيات الإقليمية حول الأشخاص المشردين داخلياً.
- الاعتراف بتزايد تعقد حالات العنف المعقدة بخلاف النزاعات، والاعتراف كذلك بما لها من تأثير إنساني محتمل.
- الاستفادة من نتائج المؤتمر العالمي الثاني والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر باعتبارها إسهامات مهمة بشأن النزاعات الإنسانية في المجتمع على نطاق أوسع.
- استخدام مؤتمر القمة باعتباره "نداء للصحة الإنسانية" من أجل حماية كرامة الأشخاص المتضررين من النزاع والكوارث والحفاظ عليها.
- البحث في آلية عالمية لمراقبة قدرة الجهات الإنسانية الفاعلة على تقديم الاستجابة للشعوب المتضررة.
- تشجيع الدور الذي تقوم به الأطر الإقليمية في تحسين مراقبة الانتهاكات التي تحدث للقانون الإنساني الدولي (IHL) وتعزيز حماية الأشخاص المتضررين ومساعدتهم.
- الحصول على تعهد من الحكومات والجهات الفاعلة الأخرى لضمان توفير الحماية المناسبة للمهاجرين ممن يتضمنهم النزاع.

ج- زيادة إمكانية الوصول والتقارب.

- تذكير الأطراف المتضمنة في نزاع ما بوجوب احترامها للعمل الإنساني المحايد، بما في ذلك تسهيل إمكانية الوصول.
- مطالبة الدول المشاركة في مؤتمر القمة بالالتزام بتمكين وصول الحماية والمساعدة الإنسانية للأشخاص المتضررين، فضلاً عن توفير هذه الإمكانيات للأشخاص المحتاجين لها من خلال الجهات الإنسانية الفاعلة.
- اكتشاف الفرص لمواءمة قواعد مكافحة الإرهاب بهدف تمكين وصول الجهات الإنسانية الفاعلة، بما في ذلك الجهات المحلية، إلى جميع المناطق المتضررة من النزاع، فضلاً عن السماح بإشراك جميع أطراف النزاع.

- مطالبة جميع الأطراف المتضمنة بصراع ما بضمان تحقيق السلامة والأمان لفريق العمل الإنساني، بما في ذلك تقديم مرتكبي الهجمات على مرافق العمل الإنساني وموظفي العمل الإنساني للعدالة.
- توفير التمويل، بمرونة كافية لتمكين التقارب مع الجهات الإنسانية، بهدف المساعدة على دعم إشراكها في المناطق المتضررة من النزاع.
- إعادة التأكيد على المبادئ الإنسانية، والتحقق من استيعاب جميع الجهات لتلك المبادئ واحترامها لها، فضلاً عن تطبيقها من قبل جهات العمل الإنساني.

د- معالجة أوجه القصور في الحلول السياسية.

- تسليط الضوء على أهمية تصرف الحكومات والمجتمع الدولي الأوسع نطاقاً بشكلٍ عاجل بناء على التحذيرات المبكرة ومنع نشوب النزاعات.
- التأكيد على الحاجة لوجود التزام سياسي أكبر ومشاركة أوسع في عملية حل النزاعات، وتحقيق السلام والأمان المستدامين.
- التأكد من عدم إضفاء الطابع السياسي على العمل الإنساني، بما في ذلك ما ينتج عن وجود تقصير في العمل السياسي.

هـ- التعريف بالتحديات.

- تنظيم حملة إعلامية قوية حول التحديات المهمة جداً التي تتم مواجهتها أثناء توفير المساعدة الإنسانية، وفي حالة وقوع الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي (IHL)، والقانون الدولي للاجئين.



الفعالية الإنسانية

أ- جعل المجتمعات والأشخاص المتضررين عملاء رئيسيين للاستجابة الإنسانية.

- الالتزام بالمشاركة الهادفة للأشخاص المتضررين في دورة البرامج بأكملها، بما في ذلك عمليات التقييم، وتصميم المشاريع، والتنفيذ، والمراقبة، واتخاذ القرارات الاستراتيجية.
- التخطيط والسعي لحل مشكلة الحواجز السياسية والعملية التي تعوق مساءلة الجهات الإنسانية عن الأشخاص المتضررين، والتي تعوق الأشخاص المتضررين عن أن يصبحوا بمثابة أصوات فعلية وعملاء رئيسيين في عملية الاستجابة الإنسانية.
- استكشاف سبل استخدام الابتكارات أو التُّهَج في القطاعات الأخرى، لمساعدة الأشخاص في وضع المسؤولية على عاتق مقدمي الاستجابة الإنسانية.

ب- إيجاد بيئة مواتية للعمل الإنساني.

- تعزيز المسؤولية الرئيسية للحكومات في الوفاء بالاحتياجات الإنسانية للأشخاص المتضررين، وخاصة الاحتياجات الخاصة بالفئات الأكثر ضعفاً.
- الدعوة لوجود امتثال والتزام حكوميين بشكلٍ أكبر بالمبادئ التوجيهية والالتزامات الدولية.
- إعادة تأكيد المبادئ الإنسانية والمساعدة على نشر الوعي بشكلٍ أكبر حول الأهمية التنفيذية لهذه المبادئ، بطرق يمكن استيعابها من قبل الجهات الفاعلة في عملية الاستجابة الإنسانية بتنوعها الواسع.

ج- إرساء أساس يمكن التنبؤ به بشكلٍ أكبر لإشراك العديد من الجهات الفاعلة في عملية الاستجابة الإنسانية.

- دعم آليات التعاون على المستويات الدولية، والوطنية، والمحلية حيثما كان ذلك ممكناً.

- إعداد مناهج أو وضع معايير للتعاون بين الجهات المشتركة في الاستجابة الإنسانية (مثل القطاع الخاص، والشركات، وسلطات الحماية المدنية، والجيش، والمانحين، والحكومات الوطنية، والمنظمات الدولية، ووكالات الأمم المتحدة، والمنظمات غير الحكومية الدولية والوطنية) لتحسين قدرة جميع الجهات الفاعلة، ومصادر، وخبراتها فيما يتعلق بالجهود المبذولة في عملية الاستجابة الإنسانية ككل.

د- تكيف نماذج العمل الإنساني بحيث تعمل الاستجابة على الوفاء بالاحتياجات بشكل مناسب ضمن سياقات مختلفة.

- موازنة تحليل السياق والقدرات التحليلية، بحيث تستخدم في الإعلام بالنطاق الصحيح للاستجابة الدولية وما لها من أثر، بما في ذلك الأمور المتعلقة بقدرات الاستجابة الحالية الموجودة على أرض الواقع.
- إرساء خطط وطنية للطوارئ تقدم حدوداً متدرجة للاستجابة، وما يترتب عليها من أدوار تقوم بها جميع الجهات الفاعلة (المحلية، والوطنية، والإقليمية، والدولية).
- تعزيز التنسيق والقيادة على مستوى الحكومة، أينما أمكن تطبيق مشاركة المجتمعات والمنظمات المحلية وترتيبها حسب الأولوية.
- التأكد من أن العمل الإنساني الدولي هو عمل قائم على الاحتياجات، ويتمتع بميزة نسبية، وله أهميته في تقديم يد العون للأشخاص المحتاجين للمساعدة.
- وضع خطة لتصنيف الاستجابة بشكل نموذجي، ويشمل هذا الأمر كلاً من مرحلة الطوارئ والمرحلة الأطول مدى، فضلاً عن دمج الآثار المترتبة ضمن خطة الاستجابة.

هـ- ضمان مرونة التمويل وطول أجله حيث يدعم الاستجابات الملائمة في مختلف السياقات.

- تعزيز الآليات المستخدمة لزيادة درجة تحمل المخاطر للمانحين في البيئات شديدة الخطورة، بما في ذلك فرص حصول الجهات المحلية على تمويل مباشر.
- السعي إلى تحقيق المعايير المشتركة الدنيا للمانحين فيما يتعلق بتطبيق متطلبات المحاسبة والمنح بحلول عام ٢٠٢٠.
- توجيه المزيد من التمويل لدعم مركزية الحماية بالنسبة للاستجابة الإنسانية.
- الاستثمار في مجال البيانات التي تتناول تدفقات التمويل وتنقسم بتوفرها، وشمولها، وشفافيتها لجميع الجهات الفاعلة.

و- دراسة وضع إطار مشترك للعمل الإنساني الفعّال.

- الموافقة على المعايير المشتركة للعمل الإنساني والعمل على تعزيزها.
- الاستثمار في مجال إيجاد الأدلة المستخدمة لإفادة الاستجابة الإنسانية الملائمة، بما في ذلك ضمان التركيز بشكل أكبر على إنشاء بيانات مصنفة تراعي الفوارق بين الجنسين والعمل على استخدامها.
- إرساء آلية لقياس أثر التأهب والاستجابة، وضمان تعزيز تلك الآلية للتعليم المؤسسي.



إدارة المخاطر والحد من التأثير بها

أ- تعزيز الالتزام الحكومي بإدارة مخاطر الكوارث والاستجابة الإنسانية والاستثمار فيهما.

- تعزيز عملية تقديم المساعدة بشكل حيادي، مع التركيز في ذلك على الفئات الأكثر ضعفاً.
- دعم الأطر القانونية لإدارة مخاطر الكوارث والاستجابة، بما في ذلك تلك الأطر المستندة إلى القانون الدولي لمواجهة الكوارث (IDRL).^٢

^٢ المبادئ التوجيهية للتيسير المحلي للإغاثة الدولية في حالات الكوارث والمساعدة الأولية للإنعاش وتنظيمها.

- تحضير مخصصات من الميزانية المحلية ملائمة لإدارة مخاطر الكوارث.
- نقل المسؤولية إلى المستوى المحلي بما في ذلك عملية التمويل، أينما كان ذلك ممكناً.

ب- تعزيز دور المنظمات الإقليمية في حالات التأهب للأزمات، والقدرة على تحملها، والاستجابة لها.

- إنشاء روابط عبر الأقاليم وداخل الأقاليم لتبادل أفضل الممارسات فيما بينها.
- وضع معايير على المستوى الوطني حول إدارة مخاطر الكوارث ومراقبتها.
- الاعتماد على خبرات الاتحاد الأوروبي والمنظمات الإقليمية الأخرى في وضع آليات لنشر القدرات الوطنية، وتدريبها، وإعدادها، بما في ذلك التعاون فيما بين بلدان الجنوب.
- دراسة الفرص المتعلقة بآليات التمويل المخصصة للاستثمار في دعم القدرة الوطنية.

ج- الاعتراف بالدور الرئيسي لمنظمات المجتمع المدني والجهات المحلية الفاعلة في عمليتي التأهب والاستجابة.

- وضع أطر تضمن تحقيق الامتثال وإدارة المخاطر بشكل أفضل، بما يسمح بتدفق التمويل إلى الجهات المحلية، مع النظر إلى متطلبات المساءلة بعين الاعتبار.
- الاستثمار في قدرات تلك الجهات لوضع تقييم يحد على الاستجابة، وذلك باعتبار هذه الجهات شركاء على المدى الطويل لضمان القدرة على التحمل، وليست فقط على أنها عوامل نقل تهدف إلى تمكين الاستجابة الدولية.
- اكتشاف هدف لزيادة نسبة التمويل الإنساني، بحلول عام ٢٠٢٠، للجهات الوطنية والمحلية.
- تعزيز آليات تدعم ضمان الجودة للمستجيبين المحليين، بما في ذلك استعراض الأقران.

د- الالتزام بتحليل المخاطر المشترك، للمخاطر المتعددة فيما بين جميع الجهات الفاعلة لدعم عملية ترتيب أولويات العمل ووضع استراتيجيات طويلة المدى.

- تضمين المجتمعات المتضررة والمعرضة للمخاطر.
- دمج تحليل الاقتصاد السياسي والبيانات المشتركة.
- تشكيل مزيد من الروابط مع مجتمع العلوم.
- القيام بتحليل شامل للمخاطر فيما بين الجماعات المعنية بتغير المناخ، والجماعات الإنمائية، والإنسانية (على سبيل المثال مرتين في العام).

هـ- وضع اتفاق بين الجماعات الإنمائية والإنسانية لتمكين سبل التعاون بشكل أكثر فعالية حيال الأزمات المتكررة والممتدة.

- تعزيز طرق التخطيط للبرنامج المتكامل بمشاركة المجتمعات المتضررة، استناداً إلى التحليل المشترك والنتائج المشتركة.
- استكمال التخطيط والتحليل المتعلقين بالمخاطر المشتركة في ٣ دول على الأقل بحلول عام ٢٠١٦، بما في ذلك استراتيجيات الخروج لجهات العمل الإنساني وخطط الاستثمار للقدرة على التحمل على المدى الطويل، وبالتالي إتاحة سلاسة التطبيق.
- تقديم عوامل محفزة لتعزيز التعاون بين هذين المجتمعين.

و- زيادة الاتساق في عملية إدارة المخاطر والقدرة على التحمل مع وجود عمليات ما بعد عام ٢٠١٥ ذات الصلة.

- تعزيز إمكانية الحصول على مؤشرات حول القدرة على تحمل المخاطر من خلال الاتفاقيات وأطر العمل الخاصة بإدارة المخاطر، والتنمية، وتغير المناخ.

- تعزيز إشراك جميع الجهات الفاعلة ذات الصلة بفاعلية في تطبيق عمليات ما بعد عام ٢٠١٥، من خلال القمة العالمية للعمل الإنساني (WHS).

ز- تعزيز التمويل المخصص للتأهب والقدرة على التحمل.

- وضع آليات تمويل مبتكرة وأدوات برمجة طويلة المدى لدعم القدرة على التحمل.
- تقليل الانقسامات بين التمويل الإنمائي والإنساني لضمان تحقيق نهج أكثر اتساقاً لإدارة المخاطر ومواطن الضعف.
- استناد قرارات التمويل إلى الميزة النسبية للجهات الإنمائية والإنسانية الفاعلة.
- دراسة وضع هدف لزيادة التمويل المخصص للتأهب بحلول عام ٢٠٢٠، بما في ذلك الأدوار، والمسؤوليات، والميزات النسبية الخاصة بمختلف الجهات الفاعلة.

ح- دعم إشراك القطاع الخاص فيما يتعلق بالقدرة على التحمل.

- توفير عوامل لتحفيز إشراك القطاع الخاص، مثل ما يحدث من خلال التخفيضات الضريبية.
- تحفيز التزميم السريع للأسواق المحلية بعد وقوع الكوارث.
- تقليل تكاليف المعاملات الخاصة بالتحويلات المالية أو إيقافها في الفترة التي تلي وقوع الأزمات مباشرة.
- دراسة فرص التطلع بشكل أكبر لصناعة التأمين، بما في ذلك استخدام أفضل الممارسات والضوابط في مجال التمويل ضد المخاطر.

ط- إيجاد حلول للتشرد طويل الأمد.

- الدعوة لتوجيه استثمار إنمائي متزايد لمعالجة التشرد طويل الأمد.

ي- تحديد الأبعاد الإنسانية للهجرة المختلطة والاعتراف بها.



التحول من خلال الابتكار

يجب أن تكون احتياجات الأشخاص المتضررين هي المحرك لعملية الابتكار، مع النظر إليه كإسهام رئيسي لتحسين فعالية العمل الإنساني.

أ- استثمار رأس المال البشري والنقود لصالح الإبداع الإنساني.

- الاستثمار في مجال الإبداع الإنساني - استمداد الموارد من عدة مصادر، بما في ذلك المجتمعات العلمية والبحثية، والقطاع الخاص، وغيرها. تحتاج مثل هذه الاستثمارات إلى ارتفاع درجة تحمل المشاريع عالية الخطورة وقوية الأثر.
- تقديم انتدابات تسمح للجهات الإنسانية الفاعلة بقضاء وقت في القطاعات الأخرى — وخاصة قطاع الأعمال — والعكس صحيح بهدف تحسين القدرة على التعلم والاستيعاب.
- إيجاد تمويل يراعي السياق المحلي ويقوم ببناء القدرة على الابتكار، واستيعاب منافع الابتكار طويلة المدى، والمجازفة.

ب- ضمان تطبيق الابتكار بطريقة أخلاقية وبمبادئ.

- وضع مجموعة من المعايير الأخلاقية لتوجيه تطوير العمليات والمنتجات الجديدة، وخاصة عندما يتضمن الأمر عناصر بشرية. يجب أن تتماشى هذه المعايير مع المبادئ الإنسانية، وتضمن وضع جميع الاستثمارات في مجال الإبداع الإنساني بحيث تحسن من الآثار المترتبة على الأشخاص المتضررين.
- السعي للحصول على الالتزام بهذه المعايير في مؤتمر القمة.

ج- إيجاد فرص لتبادل الثقافات وإقامة الحوار عبر القطاعات وبمختلف المجالات السياسية.

- وضع آليات لمشاركة النهج والأفكار الجديدة بشكل صريح، بما في ذلك استخدام الأنظمة الأساسية على الإنترنت حيث يمكن تحميل مشروعات الابتكار، لتجنب التكرار، وتعزيز عملية التعلم والمشاركة، وزيادة النماذج المقدمة من قبل جهات فاعلة أخرى (يمكن المجتمع من إيجاد ابتكارات تشجع الرغبة في الاستثمار بها أو التعاون لإنشائها). يجب أن تلتزم هذه الآليات الخبرة من المجال بشكل استباقي وأن تقوم بمشاركتها.
- توسيع مراكز الابتكار والبحث الإنساني بما يسمح بإقامة حوار وتبادل الثقافات بين القطاعات، وخاصة على المستوى المحلي. يجب أن تشمل القطاع الخاص المحلي ونطاقاً واسعاً من أصحاب المصالح الدوليين، والوطنيين، والمحليين.

د- تطوير الابتكار.

- تمكين الجهات المحلية والمجتمعات المتضررة من الانخراط في الشراكات المنعقدة في مجال الابتكار، من خلال بناء القدرات، على أن يتم في الوقت ذاته ضمان تحقيق المساءلة والاستدامة.
- تحفيز التمويلات والموارد لتحريك عملية الابتكار على المستوى المحلي، حيث يتم تقييمها على مدار فترة تبلغ ٥ أعوام (٢٠١٦-٢٠٢١).
- الحث على شمولية الابتكار بحيث يحقق النفع للفئات الضعيفة ويصمم للتماشي معها.

هـ- دعم التعلم القائم على الأدلة وإدارة المعرفة.

- بناء قاعدة أدلة للممارسات، والوسائل، والنجاحات، والإخفاقات، والآثار الجيدة للابتكار في مجال العمل الإنساني، وتعزيز تلك القاعدة لدعم الابتكار وتحفيزه.
- ضمان وجود مسؤولية مشتركة ونهج أكثر استراتيجية للتعلم وإدارة المعرفة في مجال العمل الإنساني، بما في ذلك دمجها في الدورة البرنامجية^٣.

و- ترتيب الأولويات في مجالات الابتكار.

- تحديد عدد صغير من المجالات ذات الأولوية خلال الفترة التمهيديّة لمؤتمر القمة لدفع عجلة الابتكار. يجب أن يتم تحديد تلك المجالات من قبل مستخدمي الابتكار المستقبليين، وخاصة من قبل الأشخاص المتضررين. قد تتضمن الأفكار المحتملة: تحسين القدرة على توصيل المساعدة في البيئات التي تعاني من انعدام الأمن؛ وتقييم الاحتياجات؛ وتغيير نموذج العمل الإنساني من نموذج يركز على توصيل المساعدة لآخر يركز على تيسيرها؛ وزيادة القدرة على وصول المساعدة الإنسانية للفئات الأكثر ضعفاً.

ز- رفع مستوى الابتكار الواعد.

- إعادة ترتيب عوامل التحفيز التنظيمية لتمكين رفع المستوى. على سبيل المثال، فحص دور هياكل الحكم، والأطر القانونية، والحوافز المهنية في القيام بمخاطرة هادفة.
- التوسع في استخدام النقد متعدد الأغراض، بما يضمن إمكانية الوصول إلى منصات التسليم واتساقها.

^٣ تعني "الدورة البرنامجية" التآهب-التقدير-التخطيط-التنفيذ-المراقبة-التقييم.